

تونس في ٢٠١٨ فبراير ٢٠١٨

بلاغ

طلب ترشحات لخطة كاتب لمؤسسة تعليم عال وبحث (خاص بأعوان كلية العلوم للرياضيات والفيزياء والطبيعتيات)

تعتزم جامعة تونس المنار فتح باب الترشحات لسد شغور في خطة كاتب لمؤسسة تعليم عال وبحث بكلية العلوم للرياضيات والفيزياء والطبيعتيات للإشراف على متابعة الصيانة.

فعلى الراغبين في الترشح لهذه الخطة والذين توفر فيهم الشروط القانونية، إيداع ملفات الترشح عن طريق التسلسل الإداري مرفقة بالوثائق التالية:

- مطلب ترشح باسم السيد رئيس جامعة تونس المنار مذيلاً بالموافقة المبدئية لعميد الكلية.
- نسخة من الشهائد العلمية (ذو صبغة فنية)
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- سيرة ذاتية للمترشح مدعمة بالوثائق الازمة.
- قائمة في الخدمات.
- تقرير مفصل للمهام التي اضطلع بها المترشح.



وقد حدد آخر أجل لقبول مطالب الترشح يوم الجمعة ٩ مارس ٢٠١٨

ويعتمد في ذلك ختم مكتب ضبط المؤسسة

وتحذر الإشارة إلى أنه يعتبر لاغيا كل مطلب ترشح لا توفر فيه الشروط القانونية (*) بتاريخ غلق الترشحات أو تنصبه وثيقة من الوثائق المطلوبة أو يرد بعد الآجال المذكورة.

(*) الأمر عدد 517 لسنة 1991 المؤرخ في 10 أفريل 1991 والمتعلق بضبط شروط إسناد الخطط الوظيفية لكاتب عام ولكاتب الجامعات ومؤسسات التعليم العالي وشروط الإعفاء من هذه الخطط والأمر عدد 1245 لسنة 2006 المؤرخ في 24 أفريل 2006 المتعلق بضبط نظام إسناد الخطط الوظيفية بالإدارة المركزية والإعفاء منها والأمر عدد 2716 لسنة 2008 والمتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث وقواعد سيرها.

2018 فبراير 20 تونس في

بلاغ

طلب ترشحات لخطة مدير مكتبة مؤسسة تعليم عال وبحث (خاص بأعوان كلية العلوم الإقتصادية والتصرف بتونس)

تعتزم جامعة تونس المنار فتح باب الترشحات لسد شغور في خطة مدير مكتبة مؤسسة تعليم عال وبحث بكلية العلوم الإقتصادية والتصرف بتونس.

فعلى الراغبين في الترشح لهذه الخطة والذين تتوفّر فيهم الشروط القانونية، إيداع ملفات الترشح عن طريق التسلسل الإداري مرفقة بالوثائق التالية:

- مطلب ترشح باسم السيد رئيس جامعة تونس المنار مذيلاً بالموافقة المبدئية لعميد الكلية.
- نسخة من الشهائد العلمية.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- سيرة ذاتية للمترشح مدعاة بالوثائق الازمة.
- قائمة في الخدمات.
- تقرير مفصل للمهام التي اضطلع بها المترشح.

وقد حدد آخر أجل لقبول مطالب الترشح يوم الجمعة 09 مارس 2018

ويعتمد في ذلك ختم مكتب ضبط المؤسسة

وبحدر الإشارة إلى أنه يعتبر لاغياً كل مطلب ترشح لا تتوفّر فيه الشروط القانونية^(*) بتاريخ غلق الترشحات أو تنقصه وثيقة من الوثائق المطلوبة أو يرد بعد الآجال المذكورة.

(*) الأمر عدد 1353 لسنة 1992 المؤرخ في 20 جويلية 1992 المتعلق بضبط شروط تسمية مديري المكتبات الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث ومؤسسات البحث العلمي والأمر عدد 1245 لسنة 2006 المؤرخ في 24 أفريل 2006 المتعلق بضبط نظام إسناد الخطط الوظيفية بالإدارة المركبة والإعفاء منها والأمر عدد 2716 لسنة 2008 والمتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث وقواعد سيرها.